

## حكم الأخذ من بعض الشعر في العمرة - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول ما صحة عمرة من يأخذ شعرات من اجزاء من رأسه. وقلت له ان ذلك لا يصح يحتج بقول الشافعية صحة ذلك. لها وعي في الجمهور على انه - [00:00:00](#)

يجب ان محلقين رؤوسكم مقصرين كما ان الحلق يعم فالتقصير يعم فلا تكفي شعرات يسيرة هذا قال بعض الشافعية وقال الاحناف ربع الرأس والصواب قول احمد ومالك انه يعمم التعميم ليس التعميم ان - [00:00:14](#)

شعرة لكن تعمم. ان كان شيء قد وقع ومضى فهذا لا شيء عليك لانك قلت ومضى. وان كانت عمرة حاضرة حاضرة يعني تروي كفات منها فالاحسن يعني ان تعيد التقصير تعمم وان كانت قد مضت. فالذي مضى على مضى ولا شيء عليك ان شاء الله. نعم - [00:00:30](#)